

# شرح أخصر المختصرات (٥) | كتاب الصلاة-١ | الشيخ

## عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا

ولوالدينا وللمسلمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا عليم - 00:00:02

قال الامام رحمه الله كتاب الصلاة تجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائضا ونفساء. ولا تصح من مجنون ولا صغير غير مميز.

وعلى ولي وامروا بها لسبع وضربه على تركها لعشر - 00:00:24

ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة الا ممن له الجمع بنيته ومشتغل بشرط لها يحصل قريبا وجاحتها كافر بسم الله الرحمن

الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه من اهتدى بهداه اما بعد - 00:00:40

هذا هو الكتاب الثاني من الكتاب وهو كتاب الصلاة الصلاة اللغة الدعاء قال تعالى وصلي عليهم ان صلاتك سكن لهم منه الحديث وان

كان صائما فليصلي. يعني فليدعو واما الصلاة في الشرع - 00:01:04

وهي عبادة اقوال وافعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم جميع الصلوات تبدأ بالتكبير وتختتم بالتسليم الصلاة لها مكانة

عظيمة في الاسلام ولذلك يجب الاهتمام بها وتعظيمها كما عظمها رب العالمين - 00:01:38

وهذا الواجب على جميع المسلمين قال تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب. فمن اعظم شعائر الله عز وجل الصلاة

ولذلك الصلاة من اجل العبادات واكثر العبادات ذات الانواع وذات الاحكام - 00:02:14

ولذلك ايضا اهتم بها العلماء فلا تجد كتابا في الحديث ولا كتابا في الفقه ولا كتابا في الاسلام نتحدث عن الاسلام الا ويذكر الصلاة اما

اجمالا او تفصيلا ثم تجد العلماء يتوسعون فيها - 00:02:39

فمنهم من يذكر فيها ابوابا كثيرة ومنهم من يذكر فيها ابوابا متوسطة ومنهم من يختصر في هذا في ذكر ابوابا موجزة ومنهم من

كتب فيها كتابات فمنهم من كتب في فضلها ومنهم من كتب في احكامها ومنهم من كتب في جزئيات كثيرة جدا من احكامها.

فالمؤلفات في الصلاة - 00:02:59

تبلغ المئات ان لم تكن الالاف قديما وحديثا وهذا كله مما يدل على اهمية هذه الصلاة قد اجمع المسلمون على ان الصلاة هي الركن

الثاني من اركان الاسلام والادلة على هذا كثيرة. قال الله جل وعلا واقيموا الصلاة واتوا الزكاة - 00:03:26

قال عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وحديث جبريل المشهور

انه سألته عن الاسلام فاخبره بهذه الاركان - 00:03:55

النصوص في فضلها كثيرة جدا لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس

رضي الله عنهما قال فليكن اول ما تدعوهم اليه ان يوحدوا الله - 00:04:15

بلفظ فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والمعنى واحد كلاهما اللفظان في الصحيح ثم قال

فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة - 00:04:32

الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع اصحابه على الصلاة وعلى اقامتها المقصود ان باب الصلاة باب عظيم يجب على كل

مسلم ان يهتم بها واذا نظرت في واقعنا وجدت ان كثيرا منا مقصر في الاهتمام بالصلاة - 00:04:58

ان لم يكن كلنا نقصر في الصلاة اما ان نقصر في فعلها واما ان نقصر في شروطها واما ان نقصر في اركانها او في واجباتها او في سننها او في فعل المكروهات فيها او في فعل بعض المحظورات والمحرمات فيها او المبطلات - [00:05:21](#)

او نقصر في خشوعها واطن هذا كلنا فيه مقصرون من اعظم ما نقصر فيه اليوم الدعوة الى الصلاة سل نفسك هل انت تدعو الى الصلاة او لا كم تعرف من شخص لا يصلي او مقصر في صلاة الفجر - [00:05:45](#)

ولا تدعوه كم من امام الان وطالب علم وداعية تمر عليه سنتين وثلاث ما تكلم عن الصلاة لا في مجلس ولا في مسجد ولا في لقاء ولا مع انه يعرف - [00:06:06](#)

انه في كل لقاء تجتمع فيه مع الناس لو تكلمت في الصلاة لن تكون كلمتك هل ستجد مكانا مناسباً صحيحاً نحن عندنا تقصير كثير في الصلاة من جميع جوانبها وقد ثبت - [00:06:20](#)

في مسند الامام احمد في سنن ابي داود وغيرهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا غرار في صلاة ولا تسليم معنا لا غرار في صلاة يعني لا نقص في صلاة - [00:06:44](#)

وهذا خبر معناه النهي والمعنى كما قال العلماء لا تنقصوا يا عباد الله من صلاتكم والنقص في الصلاة للأسف كثير جدا وله انواع كثيرة اجتهدوا ايها الاحبة وبخاصة معشر طلبة العلم - [00:07:07](#)

في الا تنقصوا من صلاتكم لا تقل تراهي ما انقص من صلاتي لا لا كلنا ترانا عندنا نقص الصلاة بعض الناس شيء من الغرور اظن انه اذا صلى هذه الركعات في المسجد انه ما شاء الله قد كملها - [00:07:32](#)

الله المستعان الحين لو نسأل بعضنا هذا شهر ها الحين كم فاتتك صلاة الفجر في المسجد طلاب العلم يمكن لو اقول الان ارفعوا ايديكم يمكن عشرة عشرين يرفعوا ايديهم صلاة الفجر - [00:07:49](#)

كم التقصير فيها الان؟ شي خيالي شيء خيالي تجد هذا حتى في طلاب العلم في بعض الدعاة في بعض الفضلاء سبب السهر. السهر هذا ترى مصيبة اليوم ومع ذلك هذا لا يعفيك من صلاة الفجر في المسجد - [00:08:10](#)

على كل حال هذا باب طويل لكن اشرنا فقط الى اهميته وانه ينبغي ان نضعه في اعلى مكان بعد التوحيد. خلاص هذا مكان الصلاة. هكذا وضعها رب العالمين - [00:08:31](#)

ضعوها في مكانها ضعوها في مكانها لا تضعونها في الاسفل واجتهدوا في الدعوة الى الصلاة ليت عندنا اشخاص كل دعوتهم للصلاة يهتمون بالصلاة يروحون في المجالس في المساجد في المجمع الناس فقط يأمرهم بالصلاة - [00:08:48](#)

بجميع تفاريع بجميع فروعها ومتعلقاتها انت لو اجتهدت انك تحكم ما يتعلق بالصلاة وتحفظ ادلتها وكل ما حضرت في مجلس تكلم عن نوع او جزء او اداب او احكام من الصلاة - [00:09:11](#)

انتم فتح الله عليكم وجربوا هذا الناس يستفيدون وانت تستفيد انا ودي انكم انتوا الان طلبة العلم كل واحد يحضر له ثلاث اربع كلمات يحطها في مفكرة الجوال او في الواتساب - [00:09:33](#)

اذا حضرت في مجلس راجعها بس اذا انت ما انت بحافظها مضبوط تكلم ثلاث دقائق الصلاة عن الخشوع عن الصلاة عن صلاة الفجر صلاة الجماعة وادابها عن كذا عن كذا - [00:09:53](#)

وانا لو جالس اتكلم عن هذا الموضوع البين بكرة ما خلصت انا احيانا اخطب عن الصلاة فاطيل في الخطبة اجعلها سلسلة تصل احيانا اثعشر خطبة ورا بعض عن موضوع الصلاة - [00:10:11](#)

لاهمية الموضوع وكل خطبة نجعل لها نقاط معينة تكلم فيها اسأل الله الجميع التوفيق واللي يريد خطب الصلاة التي خطبتها اظنها مسجلة اظنها مسجلة ممكن انه يستفيد منها اذا كان وده يستفيد من الخطب او من الموضوعات التي طرحت - [00:10:30](#)

طيب على كل حال هذا باب عظيم بس انا ودي تهتمون في موضوع الصلاة. انتم معشر طلاب العلم يقول المؤلف رحمنا الله واياه تجب الخمس على كل مسلم مكلف يجب يعني انها واجبة وبعض العلماء يعبر بالفرط والفرط اقوى في العبارة من الوجوب وان كان الجمهور - [00:11:00](#)

ان الفرض والواجب في الجملة واحد الصلاة الخمس الصلوات الخمس فرض من اعظم الفروض لكنها مفروضة على ماذا؟ على من طبعاً كونها فرض هذا محل اجماع لا خلاف فيه بين المسلمين - [00:11:23](#)

هذا مما علم من دين الاسلام بالضرورة قال على كل مسلم والمعنى ان الكافر لا يؤمر بالصلاة وانه لو صلى لا تصح صلاته ولا تقبل منه لانها قد فقدت شرطاً من اهم شروطها وهو الاسلام. فالاسلام شرط صحة - [00:11:42](#)

قال العلماء ولكنه يحاسب عن تركها يوم القيامة ويعذب على تركها يوم القيامة. هذا هو المشهور عند اهل العلم قال مكلف كلمة مكلف عند العلماء هو الذي جمع شرطين العقل والبلوغ - [00:12:07](#)

فلا يكون المرء مكلفاً الا اذا كان بالغاً عاقلاً والبلوغ له علامات اشهرها ثلاث علامات وللمرأة اربع اما تمام خمسة عشرة سنة او خروج المني الدافق او نبات الشعر الخشن - [00:12:27](#)

حول العانة هذي اشهر علامات البلوغ والمرأة تزيد علامة الرابعة وهي الحيض فمن بلغ باحد هذه العلامات الاربع وجب عليه ان يصلي وسيأتي انه يؤمر بها قبل ذلك والعاقل ضده المجنون فالمجنون لا يؤمر بالصلاة - [00:13:01](#)

ولا تجب عليه الصلاة ولا تصحوا منه لحديث رفع القلم عن ثلاثة هذا محل اتفاق بين المسلمين ثم استثنى المؤلف الحائض والنفساء الحائض والنفساء لا تجب عليهم الصلاة لا ابتداء ولا قضاء - [00:13:26](#)

ولا يجوز للحائض والنفساء ان تصلي ولو فعلتا اثمنا ولم تتعقد صلاتهما المرأة الحائض لا تخاطب بالصلاة وهكذا المرأة النفساء وهذا من رحمة الله عز وجل بالمرأة المرأة النفساء والمرأة الحائض في حال تشبه المرض - [00:13:54](#)

لذلك بعض النساء اذا جاءت الدورة الشهرية اقعد طريحة الفراش يوم يومين وهن يتفاوتن في هذا ولذلك من رحمة الله انه رفع عن هذا التكليف الشديد الصلاة ليست بالامر اليسير - [00:14:21](#)

وايضا في جانب اخر وهو تعظيم الصلاة هذا الرفع له جانبان جانب الرحمة بالعبد المكلف وهي المرأة لانها تضعف في وقت الحيض وتضعف في وقت النفاس وفي جانب اخر وهو تعظيم الصلاة لان الحيض حدث - [00:14:39](#)

وهذا الحدث ليس حدثاً يطرأ ويزول لأ هو حدث يستمر ويبقى ثلاثة ايام اربعة ايام خمسة ايام عشرة ايام والنفاس يصل الى اربعين يوم احيانا الى ستين يوم وكون المرأة محدثة - [00:15:02](#)

الحدث لا يجتمع مع الصلاة لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ فلان هذا حدث دائم مستمر يعني ليس دائماً لكنه يستمر فترة فمن باب ايضا تعظيم الصلاة لا يؤمر بها مع وجود هذا الحدث - [00:15:25](#)

صحيح يا سعود ولا مو واضح قال ولا تصح من مجنون هذا بالاتفاق ولا من صغير غير مميز. الصغير نوعان مميز وغير مميز والتمييز في باب الصلاة بالذات قد بينه الشارع لاهميته - [00:15:46](#)

وهو سبع سنوات ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مروا اولادكم بالصلاة وهم ابناء سبع واضربوها عليهم ابناء عشر - [00:16:19](#)

ما معنى وهم ابناء سبع اكثر الناس يفهمها غلط لانه في لغتنا الدارجة يعني ايضا نفهمها غلط احنا الان نقول الان عمره سبع سنين متى نقول عمره سبع سنين - [00:16:45](#)

ها اذا شرع في السابعة وهذا طبعاً من حيث اللغة والشرع خطأ ودليل خطأه انه اذا صار عمره اذا صار عمره يوم. هل تستطيع ان تقول عمره سنة يعني البداية لا تحكم بانه تم سنة حتى يكمل السنة - [00:17:08](#)

اذا تم سنة قلت صار عمر السنة اذا شرع في ايش الثانية ثم اذا شرع في الثالثة تقول عمره سنتان ما تقول عمره ثلاث فاذا شرع في السابعة تقول عمره ست - [00:17:30](#)

ست ويوم وست ويومين وست وشهر وست وثلاث تشهر حتى يكمل السابعة تماماً فتقل عمره سبع اذا شرع في الثامنة وضح لكم الان هذا معنى الحديث فايكم ان تفهموه بفهمنا الدارج اللي هو الفهم العامي - [00:17:44](#)

انما الفهم الشرعي اللغوي ان ان اه ان اه ابناء سبع هم من اكمل سبع سنوات ودخلوا في الثامنة. وهكذا ابناء عشر وهكذا ابناء خمس

عشرة البالغون كل هذه الالفاظ الشرعية المراد بها تمام - 00:18:04

هذا السن والشروع في الذي يليه وضح وقال مروا اولادكم كما في الرواية المشهورة. وفي رواية مروا ابناءكم لكن نأخذ رواية

اولادكم لانها اعم الابناء من ابناء ابناءكم ما الفرق بين - 00:18:26

ابناءكم واولادكم ها يا سعود احسنت اولادكم يشمل البنين والبنات واما اذا قلنا ابنائكم فهو خاص ايش الذكور والامر خاص بالذكور

او عام قال تعالى يوصيكم الله في ايش اولادكم - 00:18:48

قال لي الذكر مثل حظ الانثيين يعني اولاد في اللغة وفي الشرع يشمل الذكر ايش والانثى قال ولا صغير غير مميز. يعني الصغير

الذي دون سن التمييز هذا لا يؤمر بالصلاة - 00:19:14

ولا تصح منه الصلاة. لكن اذا اراد ان يصلي خله يصلي لا تمنع الشرع ما قال امنعوه من الصلاة لكن لا تحضره للمسجد الطفل اللي

دون التمييز لا يحظر للمسجد للصلاة - 00:19:49

لانه لا صلاة له الذي يحظر للصلاة اللي هو ولد سبع سنوات يعني اذا كمل سبع سنوات يؤمر بالصلاة ويؤمر بما لا تصح الصلاة الا به

وهو الوضوء ستر العورة - 00:20:06

وما شابه ذلك لا تجيبه وهو غير متوضئ خليه يتوضأ تصح حتى تصح صلاته ومرة ايضا ان يلبس اللباس الذي يستتر العورة حتى

تصح منه الصلاة قال وعلى وليه امره بها لسبع - 00:20:24

وليه هو الذي يتولى امره وهما والداه الامر بالصلاة واجب على الوالدين. على الام على الاب وعلى الام ليس خاصا بالاب على الجميع

يتعاون الوالدان في الامر بالصلاة فان لم يكن له والدان فعلى من تولى امره - 00:20:48

اليتيم الذي ليس له اب او اللطيم الذي ليس له اب ولا ام وهو نوع من انواع اليتامى يقولون اليتامى ثلاثة يتيم ولطيم وعجيب قد

فهمتموها ان شاء الله لاني ذكرت معناها - 00:21:20

والعجيب هو الاخير اليتيم طبعاً في اللغة الدارجة اليتيم يطلق على الجميع وهو يعم لكن يقول العلماء واهل العربية اليتيم في بني

ادم من فقد والده واليتيم في الحيوان من فقد - 00:21:42

امه هذا هو الاصل في اليتيم لكن في اللغة الدارجة يقولون لهذا ولهذا فيجب على الوالدين امره بالصلاة تربيته عليها وحته عليها

بالطرق المناسبة الطرق المناسبة فاذا بلغ عشر سنوات - 00:22:06

فلم يصلي يظرب عليها ظرب تأديب لا ظرب عقوبة ضرب التأديب يكون ايش يعني غير مبرح ولا يضرب في الاماكن الحساسة ويفهم

لماذا يضرب ولا يضرب الصغير دون عشر على هذا - 00:22:41

ومن ربي اولاده على الصلاة منذ بلغوا السبع وعلى تعظيمها لم يحتج الى ضربهم ابدا ما يحتاج لكن هذا عند الحاجة اليه فقط قال

ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة الا وذكر - 00:23:03

الصلاة يا عباد الله واجبة في اوقات محددة قال الله جل وعلا ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً وحذر الله عز وجل من

تأخير الصلاة عن وقتها فقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم - 00:23:23

شاهون قال السلف هم الذين يؤخرونها عن وقتها وتأخير الصلاة عن وقتها من كبائر الذنوب وقد هدد الله عز وجل هؤلاء بالويل وويل

كلمة تهديد شديدة وهي بحسب من صدرت عنه - 00:23:47

اذا صدرت من الاب فهي كبيرة بقدر كبر الاب واذا صدرت من الامير فهي بقدر الامير. واذا صدرت من الملك او السلطان فهي بقدره

لكن اذا صدرت من جبار السماوات والارض فكيف تكون يا عباد الله - 00:24:10

هذا رب العالمين هذا رب العالمين يقول فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون هم ما تركوا الصلاة. لانهم وصفهم بانهم ايش؟

مصلين لكنهم يؤخرونها عن اوقاتها ومع ذلك يهددهم رب العالمين - 00:24:34

فما بالك بالذين لا يصلون الفجر ابدا الا بعد خروج الوقت يستحقون هذا الويل او لا يستحقونه ما عذرهم عند الله عز وجل ليس لهم

عذر ابدا عامة الناس ليس عندهم عذر الا الكسل - 00:24:58

والا التهاون بطاعة الله عز وجل نعم قربنا الدرس خطبة اليوم جزاك الله خير يا اخي العسى ان ينفع الله بها لان هذه مشكلة كبيرة يا اخوة هذي مشكلة كبيرة جدا - [00:25:16](#)

ينبغي بل يجب الاهتمام بها قال الى وقت الضرورة الصلاة لها وقت استحباب ووقت اختيار وقت اضطرار وقت الاستحباب هو اول الوقت وقت الاختيار هو الى اخر الوقت المختار وقت الضرورة - [00:25:34](#)

في الوقت الذي بعد الوقت المختار عند بعض الفقهاء وبعض الفقهاء لا يرون شيء اسمه وقت ضرورة لكن المشهور في المذهب وعند جماعة من العلماء ان هناك وقت ضرورة للعصر وهناك وقت ضرورة للعشاء - [00:26:10](#)

وقت ضرورة العصر من اصفرار الشمس على قول او من مصير ظل الشيء مثله عفوا مثلي الى غروب الشمس والعشاء من بعد ثلث الليل على قول او من بعد فيها طول - [00:26:32](#)

نختصر شوي في الكلام على كل حال وقت الضرورة عند الحنابلة من بعد العشاء من بعد خروج وقت العشاء وفيه قولان الكلام عليه ان شاء الله اما ثلث الليل او نصف الليل - [00:27:12](#)

الى الفجر الصادق والراجح انه لا يوجد شيء اسمه وقت ضرورة وهو مذهب الشافعي ومذهب الظاهرية وهو ارجح اهو هو ارجح على كل حال نقول لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها هذا لا شك فيه - [00:27:28](#)

والصحيح ان وقت العشاء ينتهي بنصف الليل وبعد نصف الليل ليس وقتا للعشاء مطلقا كما هو قول جماعة من اصحابنا الحنابلة وغيرهم استثنى سورتان قال يجوز التأخير ممن له الجمع من الذي له الجمع؟ المسافر - [00:27:50](#)

المريض الذي يشق عليه ان يصلي كل صلاة في وقتها كالمستحاضة وما اشبه ذلك واعذار الجمع كثيرة سيأتي ذكرها او ذكر بعضها في باب القصر والجمع ان شاء الله تعالى - [00:28:17](#)

لكن اذا تأملنا اذا تأملنا وجدنا ان هذا لا يعتبر تأخير للصلاة عن وقتها لماذا لانه اذا جاز الجمع اتحد الوقت ان وصار الوقتان وقتا واحدا فيجوز ان تؤخر الصلاة - [00:28:36](#)

الى وقت الثانية ويجب ان تقدم الثانية الى وقت فهل انت مؤخر للصلاة او مصلبها في وقتها انت في الحقيقة الصيت في اختها واضح فهذا يذكرونه فقط للتوضيح للبيان والا هو ليس تأخير عن الوقت في الحقيقة - [00:28:57](#)

ولذلك نبه الى هذا جماعة من محققي العلماء كشيخ الاسلام ابن تيمية وغيره رحمة الله علينا وعليهم اجمعين قال الثاني مشغل بشرط لها يحصله قريبا يعني يقول المؤلف انه يجوز - [00:29:15](#)

لمن اشتغل بشرط الصلاة الذي يحصله قريبا ليس الشرط الذي لا يستطيع تحصينه الا بعيدا يجوز له ان يؤخر الصلاة عن وقتها المختار مثل شخص ليس عنده الا ثوب واحد لكنه متمزق - [00:29:34](#)

ويحتاج انه يخيطة ويزينه وما يقدر يخيطة حتى يخرج الوقت فالمؤلف يقول يجوز ان يؤخرها عن الوقت لكن بشرط ان يكون الشيء حوله محاريث قريب منه يعني او عنده ماء قريب منه - [00:29:50](#)

الماء قريب يستطيع الذهاب اليه بس انه لن يصل الى بعد الوقت او مثلا شخص محبوس في مكان ويقولون له منا مطلعينك الا بعد وقت الظهر اذا اذن العصر فتحنا لك الباب. يقولون يجوز ان يؤخر - [00:30:07](#)

الظهر الى العصر في هذه الحالة لانه قريب هذا قول هذا قول وهو المشهور عند المتأخرين من اصحابنا لكن اعترض على هذا القول جماعة من المحققين منهم ابن المنجي في كتاب الممتع - [00:30:22](#)

ومنهم ابن تيمية رحمه الله تعالى شيخ الاسلام وجماعة اخرون فقالوا هذا الكلام خطأ ولم يقله احد من فقهاء الحنابلة الا ابن قدامة المقدسي الامام الجليل الكبير ابو محمد رحمه الله - [00:30:41](#)

عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي فقيه الشام في زمانه الذي قيل فيه انه لم يدخل الشام بعد الاوزاعي افقه من ابن قدامة وهو من اجل فقهاء الاسلام وكتابه المغني لا يستغني عنه احد - [00:31:04](#)

العجيب اليوم ارسل لي بعضهم تغريدة عنونها قال اذا غرد الحمير في واحد مغرد مصور المغني مصورين المغني وكاتب انظروا الى



هذا الاسلام او كذا طبعاً ماني بحافظ التغريدة لكن كلام - [00:31:21](#)

هذا الذي الف في تحريم الغناء خمسة عشر مجلدا انظروا الى ارباب هذا الدين كيف يحرمون الغنى في خمسطعش مجلد يعني ما يكفي صفحة وفعلنا اذا غرد الحمير يعني هذا انسان لا يفهم - [00:31:54](#)  
ولا يفقه ولا يعرف كوعه من كل سوءه كما يقولون ولا ولا كوعه منبوعة سبحان الله العظيم. بس الحقد حقد على الدين يجعله يتكلم بهذه الطريقة ايا ما كان يعني ايا ما كان - [00:32:09](#)

هذا مثل اللي يسمى المغني المغني يسمى الروض المربع المربع يسمى زائد المستنقع زاد المستنقع شف هذي العجائب هذي ويضع كتاب المجروحين لابن حبان مع كتب الطب هذي من الاشكالات اللي ما يفهمون - [00:32:30](#)  
ومع ذلك تجدهم اطول الناس السنة على الدين والله المستعان على كلام هؤلاء المحققين وهو الصواب بلا شك يكون هذا الكلام غير صحيح هناك ينبغي على المتأخرين من الحنابلة تركه. اذا تبين انك خطأ - [00:32:57](#)  
وانه لم يقله احمد بن حنبل ولا الائمة قبل من ائمة الحنابلة قبل ابن قدامة عرفنا ان ابن قدامة خطأ فلماذا نصر نحن على الخطأ يا جماعة لماذا نصر على الخطأ - [00:33:22](#)

تري ما هو اللي خطأهم عبدالرحمن بو ودعان كما قد يقوله بعض الجهلة انا ما خطأت احد هذا شيخ الاسلام ابن تيمية وابن المنجي في كتاب الممتع. وكثير من العلماء يقولون ابو محمد خطأ - [00:33:37](#)  
وابو محمد ما هو معصوم رحمه الله اذا تبين انه خطأ فلماذا نضعه في كتبنا ونقول هو مذهب احمد ابن حنبل اذا هذا خطأ مردود على صاحبه فلذلك هذا مشكلة التقليد - [00:33:51](#)

اذا هذا القول غير صحيح وشيخ الاسلام رحمه الله قال انه لم يقله احد من العلماء الا ان يكون بعض اصحاب الشافعي والمشهور حتى عند الشافعية انه ما يجوز لكن يقول بعض اصحاب الشافعي - [00:34:11](#)  
فلذلك يعني ينبغي ان هذا القول يعني لا يعرج عليه لا يعرج عليه لكن اذا جاء واحد متعصب وقال هذا مذهبنا نقول له يا اخوي حتى ما هو مذهب الحنابلة هذا ما هو بصحيح - [00:34:26](#)  
وليس معنى وجوده في الاقناع ولا وجوده في المنتهى ولا في الروض ولا في الزاد عنه هو مذهب الحنابلة بالضرورة نقول هذا خطأ على مذهب وما اكثر الخطأ على المذاهب يا جماعة - [00:34:39](#)

الخطأ على في كل مذهب موجود والمخطئون من المتأخرين يعني عندهم اخطاء كثيرة ينسبونها الى المذهب. لا تخريجاً لكن نوع من الخطأ في الاجتهاد لذلك يجب ان تنقى الكتب الفقهية من هذه الاخطاء - [00:34:52](#)  
لكن لو كان قولاً معتبراً او اجتهاداً معتبراً لا يمكن ان يقال يمشي وهذا احد الرأيين اما اذا جزم بانه خطأ وانه لم يقله احد قبل فلان وهذا ترى كثير في المتأخرين ولا اقول واكثر لكنه موجود بكثرة. وعندنا عليه امثلة كثيرة - [00:35:13](#)

فينبغي انه يصرف النظر عنه ولا ينسب الى مذهب احمد يعني اعطيكم مثال مثال يسير شف بعض الناس مثلاً من كتبوا في هذا العصر نسب الى مذهب الامام احمد انه في صلاة الليل وهذا انتشر عند المعاصرين الان - [00:35:38](#)  
يقولون في صلاة الليل يقول هذا القائل مذهب الحنابلة انه لا يقرأ دعاء الاستفتاح الا في التسليمة الاولى اكيد سمعتم بهذا الكلام دعاء الاستفتاح يعني مثل صلاة التراويح شوف بعض الائمة الان في صلاة التراويح - [00:36:02](#)  
دعاء الاستفتاح في الاولى في الثانية يكبر والحمد لله على طول ليش يا ابني ما تقرأ دعاء الاستفتاح هذا مذهب الحنابلة هذا مذهب الاصحاب هذا كذب هذا كذب مذهب الاصحاب ولا مذهب الحنابلة ولا شيء ابداء من هذا - [00:36:23](#)

ومن قاله فهو لا يفهم الفقه ولا يفهم فقه الحنابلة ولا غير هذا هذا غايته غايته ان يكون توجيهها او توجهها للشيخ مرعي ابن يوسف الكرمي الحنبلي في غاية المنتهى - [00:36:44](#)

فقط وهو توجيه مردود لم يقل احد قبله ولم يوافق احد بعده عليه وتوجيهات مرعي فيها ضعف عند الحنابلة ولذلك الرحيباني الاسيوطي في غاية عفو في في مطالب اولي النهي في شرح اية المنتهى - [00:37:02](#)

يعني تعقب المؤلف وابطل هذا القول فلذلك ينبغي ان يدفن في محله ولا ينسب الى الحنابلة لانه خطأ هو خطأ فلذلك ايضا مثل هذا لا تجد تنسبه الى مذهب الحنابلة. بغض النظر انا طبعاً لا ادعو الى التعصب لا الى الحنابلة ولا الى غير الحنابلة لكن حتى النسبة -

[00:37:26](#)

لا تنسب لهم الا ما هو ثابت في مذهبهم فينبغي التنبه لمثل هذا وهذا للأسف ينتشر عند كثير من المتأخرين قال وجاحدها كافر هذا واضح. فمن جحد وجوب الصلاة كافر باجماع المسلمين. طيب اذا في سؤال - [00:37:50](#)

نسمع احد عنده سؤال عند السؤال احنا قلنا لكم احفظوا ثلاثة ابيات احد حفظها الله ما شاء الله تبارك طيب بناخذ واحد الان وفي كل استراحة ناخذ واحد ونبدأ باخونا الشيخ الفاضل الله يحفظه - [00:38:13](#)

بس ترى اللي يخطي ما نعطيه جائزة. هذا الجائزة انا جبت كما وعدتكم. هذا كتاب الفوائد الثلاثية للعبد الفقير. زين؟ فيه مئة حديث من كل حديث ثلاث فوائد اللي يبي يجيبها بدون خطأ بنعطيه جائزة - [00:38:33](#)

من باقي الكتب موجودة خلص تفضل امين جميل ما شاء الله تبارك الله جميل جدا جميل جدا تفضل تفضل بارك الله فيك تفضل تستاهل اللي يقوم لك انت عاد انت شيخ جليل - [00:38:54](#)

الله يكرمك. ما شاء الله. ما طيب في الاستراحة الثانية ذكرنا ايضا نستمع الى احد الفضلاء وله جائزته ان شاء الله. والبقية في الاستراحة الاخيرة. ان شاء الله تعالى بس عشان وقتنا يعني ضيق - [00:39:34](#)

طيب آآ سؤال تفضل عندك سؤال ما بعد جينا صفة الصلاة. بعد شوي عشان اللي تكلمنا عنه شوي اي لا تقرأ في كل تسليم في كل تسليم يقول تسليمًا كل تسليمًا كل بداية تسليم يعني في كل ركعتين تقرأها - [00:39:50](#)

ابنك ما شاء الله عندك ان شاء الله يعني طموحها جيد ان شاء الله يرزقك الزوجة الصالحة والابناء الصالحين. ترى الاهتمام بتربية الاولاد قبل الزواج هذا جميل المصيبة اللي ما يهتم بهم الا عقب الزواج بعشر سنين - [00:40:14](#)

تفضل ها اعد اعد بس بسرعة ايوه لا ان شاء الله ما في ذنب. ان شاء الله ما في ذنب. الصغير يعني لا لا الصغير حتى في الصلاة لو تركها لا لا لا ذنب عليه - [00:40:35](#)

زين لكن يجب عند الفقهاء ان والده يأمره بالصلاة وبما لا تصح الصلاة الا به فان كان به اثم فهو على الاب اما الابن ما عليه شيء مرفوع عنه القلم لا يزال - [00:41:09](#)

تفضل الذي لا يميز بتاتا هذا مع هذه الصلاة يصلي ويعلم شوي شوي. يعني فاتقوا الله ايش؟ يعني يدرك قراءة الفاتحة والركوع والسجود خلاص يصلي اما ادراك لبعض جزئيات الصلاة بعض المكروهات بعض السنن يغفلها هذا موجود حتى في الكبار الان في

ناس كبار تشوفه يصلي ويتلفت - [00:41:28](#)

في غفو لا بأس يصلي فاتقوا الله ما استطعتم لا تطالبوا بالكمال تفضل بس اه اقترب الله يجزاك في الجنة ايه ليش طاق عن الغسل الواجب ماشي فهمنا لماذا ضاق الوقت واسع ليش هو اخرها - [00:42:07](#)

طيب يعني جيد يعني تقول من استيقظ من النوم ها هذا السؤال شخص استيقظ من النوم وعليه جنابة وبقي على خروج وقت الفجر عشر دقائق هل يكتفي بالتيمم او يغتسل لا يغتسل - [00:42:43](#)

يغتسل ولو خرج الوقت يقتصر الخازوق واضح في بعض الصور نقول لا يتيمم لكن هذه الصورة نقول يغتسل يجب عليه الاغتسال. لكن انا سألتك بالضبط الصورة ما هي من باب كبر كبر نبدأ بالشيخ ثمن بك يا نايف تفضل - [00:43:04](#)

سم نعم نعم استصحاب الاولاد الصغار الى المسجد نقول لا ينبغي لا ينبغي لا في حالات الحاجة او حالات نادرة والذي حصل من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:24](#)

لما حمل ابنته امامة بن زينب هذا مرة واما ارتحال ابنه له فاذا كان بيته في المسجد الاولاد يدخلون هو ما جابهم حتى وقت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يدخلون - [00:44:00](#)

لان بيت النبي صلى الله عليه وسلم ملاصق للمسجد وبابه في بابه. ما يروح النبي يجيبهم عليه الصلاة والسلام فاذا حصل مثل هذا لا

يثرّب على وايشا ينبغي على من احضر ولده للحاجة ان يكف شره عن الناس - 00:44:15

الا لشيء لابد منه. شيء عارض حتى بكاء الصبي هذا شيء عارض. لكن بعض الناس يصطحب اولاده ويتركهم يلعبون مصارعة حرة في

المسجد هذا ليس من الدين في شيء هذا ما هو من الدين في شيء - 00:44:31

انا امام مسجد واضطرت مرة ان اغلق المسجد بالمزلاج بسبب المصارعة الحرة في المسجد ما عرفنا نصلي يا جماعة. اقول وانا الذي

صار معي ما اقول حدثت وتيجي انا كلمت والدهم قال ما علي منهم. قلت خلاص - 00:44:45

نتولاهم وتوليتهم بطريقة يعني ثانية بعض الناس عنده مشكلة وبعض الالباء ليس عندهم شعور عنده شعور ولكن ليس عنده شعور ما

في احساس لا يحسون بالقضية اصلا هذي مصيبة انعدام المشاعر هذي مصيبة. قلة الاحساس هذي مصيبة - 00:45:03

لابد انك تؤدّب ولدك وتربيته الله المستعان مثل اللي اذاني يشتغل مع هالجوال وعلى ايضا موسيقى واحيانا رقص. ولا يتحرك لاغلاقه

هذا عنده عنده احساس عنده شعور؟ هذا ما عنده شيء للاسف - 00:45:32

هذا من قلة تعظيم الصلاة. هذا من قلة تعظيم الدين فلو عظم الله عز وجل وعظم الشريعة ما تركه هكذا. بل ينبغي ان يعود الانسان

نفسه على اغلاق الجوال اول ما يدخل المسجد - 00:45:52

هذا من تعظيم الصلاة على كل حال انا اعرف ان موضوع الصلاة كبير والاسئلة فيها كثيرة لكن مشكلتنا موضوع يعني احنا في دورة

سريعة ودنا نتخفّض اخر سؤال لعله نايف - 00:46:05

ترك صلاة الجماعة هل هو كبيرة من الكبائر هذا اللي يظهر من قول النبي صلى الله عليه وسلم احرق عليهم بيوتهم بالنار ما كان

يعاقبهم الا كبيرة من الكبائر والله اعلم - 00:46:26

اقرأ يا شيخ قال المصنف رحمه الله تعالى فصل الاذان والاقامة فرضا كفاية على الرجال الاحرار المقيمين للخمسة المؤداة والجمعة

ولا يصح الا مرتبا متوالية منوية من ذكر مميز عدل ولو ظاهرا وبعد الوقت لغير فجر. وسن كونه صيتا امينا عالما بالوقت. ومن جمع -

00:46:42

فوائت اذن لاوولي واقام لكل صلاة. وسن لمؤذن وسامعه متابعة قوله سرا الا في الحيلة. فيقول الحوقلة وفي التثويب صدقت

وبررت والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغه وقول ما ورد والدعاء وحرم خروج من مسجد بعده بلا عذر او نية رجوع -

00:47:04

نعم يقول الاذان والاقامة فرضا كفاية نعم فرض كفاية يعني اذا قام به واحد من الجماعة كفى وهذا واضح وصحيح لكن على من؟

على الرجال. يعني على ليس على النساء - 00:47:25

ولا على الاطفال. قال الاحرار يعني ليس على العبيد. المقيمين يعني ليس على المسافرين. فلا يجب على المسافر ان يؤذن او على

المسافرين ان يؤذنوا لكنه بالنسبة لهم سنة مؤكدة - 00:47:39

وهذا هو الراجح وهو صحيح قال للخمسة يعني للفرائض الخمس ومنها صلاة الجمعة وليس لبقيّة الصلوات. فلا يؤذن للعيد ولا يؤذن

للجنازة ولا يؤذن للاستسقاء ولا من الصلوات قال المؤداة يعني ليست المقضيات يعني الصلاة التي صليت في وقتها. اما الصلاة التي

هي قضاء فالمشهور في المذهب وهو مذهب - 00:47:53

الشافعية وغيرهم انه لا يجب لها الاذان وهو ايضا صحيح قال والجمعة والجمعة من الخمس وهي بدل عن صلاة الظهر ثم ذكر شروط

صحة الاذان قال لا يصح الا مرتبا يعني لو نكس الاذان او قدم شيء على شيء او اخره قدم لا يصح وهذا كلام صحيح - 00:48:21

وله تعليقات وادلة ليس الموضوع موضع تفصيل. قال متواليا يعني لو فصل بين اجزاء الاذان بفاصل طويل عرفي يعني قال الله اكبر

الله اكبر الله اكبر ثم سكت ولا قاعد يشرب شاي له خمس دقائق - 00:48:40

ثم بعدين قال اشهد ان لا اله الا الله. ثم قام ياكل له سندوتشه ثم هذا ما هو باذان يا جماعة. فلا بد ان يكون الاذان ايش -

00:48:58

معا مجتمعا هذا معنى المتوالي قال منويا يعني لابد ان يكون الاذان بنية فلو ان الانسان اذن لا يريد الاذان اراد ان اسمع صوت



نفسه او اراد ان يقلد على امام مثلا مؤذن الحرم او مؤذن احد الجوامع هل يقال قام به فرض الكفاية؟ لا لان هذا ما نوى - [00:49:08](#)  
الاذان الشرعي انما نوى التقليد قال من ذكر فلا يصح الاذان من انثى للرجال لكن الانثى لو اذنت في بيتها فلا حرج اذا كانوا جماعة  
مميز يعني الطفل الصغير الذي لا تصح صلاته لا يصح اذانه - [00:49:28](#)

واما المميز فاذا انه صحيح قال عدل يعني ليس بفاسق. ولو ظاهرا يعني ولو كان مستور الحال. ما هو لازم نعرف عدالته الباطنة  
والقول الثاني انه يصح الاذان من الفاسق وهذا ارجح - [00:49:47](#)  
قال وبعد الوقت يعني لا يصح ان تؤذن قبل دخول وقت الصلاة وهذا صحيح لان الاذان هو اخبار بوقت الصلاة او بحضور  
الصلاة وان لم يكن في اول وقتها - [00:50:04](#)

قال الا في الفجر فالفجر يشرع لها اذانان فاذا كان عندك اذان بعد دخول الوقت فلا بأس ومن السنة ان تؤذن قبل الوقت ويسمى  
الاذان الاول ثم بدأ في ذكر مشنونات الاذان. فقال ان يكون صيتا يعني رفيع الصوت. لانه اذا لم يكن صيتا لم يحصل به المقصود -  
[00:50:20](#)

امينا يعني انه مؤتمن في اذانه مؤتمن على عورات المسلمين قديما كانوا يؤذنون في اعلى المسجد على المنارات لكن هذا ترك الان  
بسبب وجود الحمد لله مكبرات الصوت لكن الان يجب ان يكون امينا على الوقت بحيث انه لا يقدم ولا يؤخر التأخير الظاهر لان  
الناس يعتمدون في الغالب على اذانهم - [00:50:44](#)

في مسألة دخول الوقت قال عالما بالوقت يعني انه هو الافضل ان يكون عارفا للوقت بنفسه. هذا طبعاً الان عن طريق ما يسمى لكن  
اذا كان لا يستطيع ان يعرف بنفسه جاز ان يؤذن ويكون هناك من يعلمه بالاذان كما كانوا يعلمون ابن ام مكتوم. كان لا يؤذن -  
[00:51:09](#)

حتى يقال اصبحت ايش؟ اصبحت لانه اعمى لا يعرف الوقت قال ومن جمع او قضى فوائت الجمع بين الظهر مثلا والعصر في في  
السفر او او بحال مرض او ما اشبه ذلك او قضى فوائت نام عن - [00:51:35](#)  
ثلاث او اربع او خمس صلوات قال يؤذن للاولى فقط ويؤذن ويقيم للثانية والثالثة والرابعة والخامسة بحسب الفوائد قال وسنة  
للمؤذن وسامعه متابعة قوله سرا نعم ان يتابع قوله ان يتابع قوله يعني قول المؤذن انت يا المستمع للاذان يسن لك المتابعة يعني  
الترديد - [00:51:51](#)

اما قوله للمؤذن فالقول بان المؤذن يتابع نفسه ليس له اصل في السنة. بل هو محدث. ولا اعلم احد من السلف يقول بهذا. هذا القول  
محدث وخطأ لا اصل له بل هو مؤمن البدع - [00:52:20](#)

ليس من السنة ان المؤذن يقول الله اكبر ثم يقول في نفسه الله اكبر هذا لا اصل له ولو كان خيرا لسبقونا اليه لكن يتابعه غيره. قال الا  
في الحي علتين يقول حي على الصلاة حي على الفلاح. فيقول الحوقلة يعني لا حول ولا قوة - [00:52:38](#)  
الا بالله. قال والا في التثويب وهو قول المؤذن في الفجر الصلاة خير من النوم فانه يقول صدقت وبررت هذا هو المشهور عند كثير  
من الفقهاء وقال اخرون من العلماء يقول مثل قوله لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم فقولوا مثلما يقول - [00:52:58](#)  
المؤذن وهذا هو الراجح. لان العمومات محفوزات. عموم النص محفوظ. فيبقى النص على عمومته قال ويسن له ايضا ان يصلي على  
النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغه. هذا سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:53:18](#)

وان يقول ما ورد ومما ورد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وبعثت محمدا الذي  
وعدته هذا في البخاري. زاد بعضهم انك لا تخلف الميعاد واسنادها جيد لكنها شاذة - [00:53:35](#)

والصحيح انها لا تقال لشذونها ونكارتها لشذونها ولشذونها وقد رواها البيهقي وغيره لكنها لفظة شاذة قال والدعاء هذا ثابت في  
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص آ مشروعيته فتدعو بما تيسر والدعاء مستجاب آ بعد سماع النداء - [00:53:56](#)  
تدعو بما تيسر قال وحرم خروج من مسجد بعده بلا عذر او نية رجوع. هذا المذهب مطلقا والاقرب انه يحرم اذا كان لا يريد الرجوع  
الى مسجد او لا يريد الذهاب الى مسجد اخر ليصلي فيه - [00:54:20](#)

لان هذا من باب سد الذريعة شد الذريعة فاذا كان سيفوت عليه صلاة الجماعة فهو حرام. اما اذا كان عنده مثلا درس ويريد ان يصلي في مسجد اخر فيه درس اخر او فيه عمل اخر او يصلي قريب من بيته. المهم لا يترك ويتأخر عن الصلاة. فالاولى له - [00:54:37](#) وان يبقى لكن لا حرج عليه لو خرج ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين نسمع اذا عندكم اسئلة والاذان ايضا قريب - [00:55:02](#)

اذا عندكم اسئلة السؤال من الاخوات يطلبون الاخوات ان ان اسئلة الاخوان ما يسمعونها ما يعلمون يعني مقصد الاجابة نعم لعل ان شاء الله ذكروني لعل ان شاء الله والسؤال الاخر فيه سؤال من اخواتي. نعم. السيدة تسأل - [00:55:15](#) هل تكفي علامة واحدة من علامات البلوغ هل تكفي علامات البلوغ؟ ليكون الشخص بالغاً ويفرض عليه ما فرض على البالغين كأن يظهر شعر العانة فقط ولم تنزل الدورة الشهرية فلتعتبر الفتاة بذلك بالغاً وتجب - [00:55:32](#)

وعلى الصلاة. نعم نعم يكفي علامة واحدة من العلامات الاربع المذكورة يكفي علامة واحدة من العلامات المذكورة نعم هل تشرع اقامة الصلاة السنة الراتبة لا هذه بدعة ليس لها اصل - [00:55:52](#)

بعد ان شاء الله بعد قليل صفة صلاح الصلاة قول آآ رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً. هل تقال بعد الشهادتين او في نهاية الاذان؟ قولان للفقهاء. قولان للفقهاء انا الذي تميل اليه نفسي واعمله هو بعد انتهاء الاذان - [00:56:16](#)

هذا اللي اقرب عندي والله اعلم وهو الذي اعمله وذهب بعض مشايخنا الكبار الى انه بعد الشهادتين والخلاف معروف عند الفقهاء قديماً. وان كان قليل من ذكر هذا لكنه موجود من قديم والله اعلم - [00:56:53](#)

هل يجب على المسلم ان يتبع مذهباً واحداً؟ لا ما يجب نعم المدود الاطالة في بعض المدود فوق ست حركات هل تبطل الاذان؟ لا لكنها مكروهة عند الفقهاء. يسمونها التمطيح مكروه لا ينبغي - [00:57:08](#)

نقف قليلاً بعد الاذان ان شاء الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمداً رسول الله - [00:57:33](#)

اشهد ان محمداً رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله عني سؤال باقي ولا نبداً - [00:58:42](#)

من صلى بدون اذان ولا اقامة فصلاته صحيحة لكنه اذا كان في حال يسأل يقول من اه صلى بدون اداء ولا اقامة. نقول الصلاة صحيحة. الصلاة صحيحة نعم اي ابيات - [01:00:59](#)

طيب ان شاء الله تفضل ما الافضل الامامة او الاذان؟ كل بحسبه ان كان طالب علم وكذا فالافضل له الامامة وان كان رجل عادي فالافضل له الاذان لا يكون امام. ينشب الناس صار جاهل وقليل المعلومات - [01:01:22](#)

ما يحسن يصلي يخطئ وكذا فالافضل له ان يكون مؤذناً اما اذا كان طالب علم فالاولى له ان يكون اماماً. طالب العلم يعلم الناس يوجه الناس يدعوهم الى الله. فالامامة بالنسبة له افضل واولى والله اعلم - [01:01:46](#)

طيب من اللي دقيقة بس من اللي يقرأ علينا المنظومة المختصرة؟ واحد بس واحد واحد نشوف تفضل انت قم والقصد ايش البيت الاخير ذا كله يعني شرايكم نعطي جائزة ها - [01:02:01](#)

يستاهل يستاهل. بس تراجعها سمعها بعدين ان شاء الله تعالى تعال استلم جائزتك تفضل طيب سؤالك لك عند السؤال تفضل وياك حبيبي بدون نافذة السؤال ما هو ما حكم الذي يخرج الصلاة عن وقتها؟ حكمه مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب - [01:02:51](#)

وبعض العلماء يرى انه كافر لكن هذا القول صعب الحقيقة لكن الذي نجزم به انه ارتكب كبيرة من الكبائر ويجب عليها التوبة والقضاء. في قول عامة العلماء خلافاً للظاهرية يجب عليه التوبة والقضاء - [01:03:16](#)

نعم لينام عن الصلاة ولا يصلي بعد الوقت هذا مرتكب كبيرة من الكبائر بلا شك يجب على التوبة ومن مقتضيات التوبة هل لا يعود الى هذا الفعل ويقضي الصلاة تفضل انت - [01:03:33](#)

كلاكما انت اول وانت الثاني ها وش اخطب ايش من اخطأ في الاذان مثلا ترك عبارة ترك مثلا اشهد ان محمدا رسول الله او ترك حي على الصلاة اذانه باطل لا يصح - [01:03:56](#)

لكن يعيد من حيث اخطأ يرجع ويعيد من حيث اخطأ. ينبهون الناس مثلا يعيدوا من حيث اخطأ من ترك ثم يكمل بيني عليه. ما دام لا يزال في الموقف ما طال الفصل - [01:04:15](#)

اما لو اخطأ في حركة او كذا لا بأس لا بأس اما لو نسي جملة لانهم يقولون الفاظ الاذان كلها اركان الا حي الا التثويب الفجر فهو سنة. التثويب في الفجر سنة والله اعلم - [01:04:28](#)

من ترك الصلاة سنة ثم تاب اختلف الفقهاء هل يقضي او لا يقضي؟ والراجح انه لا يقضي؟ الراجح انه هو قول في مذهب الحنابلة انه لا يجب عليه القضاء ذكره صاحب الفروع وغيره - [01:04:45](#)

ويعني هذا اقرب اقرب والله اعلم. وهو ادعى لتوبته والله اعلم وبعض العلماء قال لانه كافر والصحابة لم يأمرؤا من ارتد بقضاء الصلوات التي فاتتهم على كل حال سواء قلنا كافر لان ترك الصلاة طلقة مطلقا سنة هذي ليست سهلة - [01:05:04](#)

وعلى عامة الاقوال المكفرة يرون ان مثل هذا كافر لكن بعض الفقهاء وخاصة متأخري الحنابلة يرون انه لا يكفر حتى يستتبه السلطان نعم والله اعلم طيب بركة بركة فقط ثلاثة لن ازيد عليهم انت وانت - [01:05:24](#)

وانت قوموا بس واقفين عشان اسرع لي تفضل انت تصلي وتسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذان تصلي وتسلم لا تكتفي بمجرد الصلاة. نعم هل هل ايش ايه - [01:05:44](#)

هل ورد مع الاذان الالتفات او حركة بالبدن ورد الالتفات؟ في حديث ابي جحيفة الشواء رضي الله عنه قال فتنبت فاه ها هنا وها هنا يقول حي على الصلاة حي على الفلاح - [01:06:07](#)

هكذا الحديث في البخاري وغيره ما هو جسمه كله؟ قال فاه يعني الفقهاء يقولون يلتفت ما قالوا كل جسمه يلتفت. والامر سهل يعني لو زاد في انه سهل. قالوا بس لا يحرك رجليه لا يحرك رجليه - [01:06:22](#)

وضع الاصبع هذا ورد في رواية عبد الرزاق والترمذي وغيرهم انه وضع اصبعه في اذنيه اسنادها جيد وبعضهم يضعها ويقول انها شادة. على كل حال وضعها اقرب واكثر الفقهاء على هذا. لكن بعضهم يقول يضع الاصبع وبعضهم يقول يضع الكف - [01:06:39](#)

او اليد كلها. وكل هذا واسع كل هذا واسع. باقي واحد تفضل يا ابني طيب واضح يقول اذا كان الانسان يصلي السنة الراتبة او تحية المسجد ثم اقيمت الصلاة. ماذا يفعل؟ نقول اقطع صلاتك الا اذا بقي عليك الشيء اليسير - [01:06:59](#)

باقي عليك مثلا ركعة الركوع الثاني ما بقى عليك الا سجدتين والتحيات كلها خفيفة بحيث تدرك تكبيرة الاحرام. اما اذا كنت توك في الركعة الاولى تحتقطع صلاتك والحمد لله تقطعها طيب تقطعها بسلام او لا ما يحتاج سلام لان السلام في الختام انت ما ختمت انت قطعت والقطع ليس هو نهاية الصلاة هو - [01:07:31](#)

للصلاة يكفي ان تنوي قطعها نقراً يا شيخ. احسن اليكم قال المصنف رحمه الله تعالى فصل شروط صحة الصلاة ستة. طهارة الحدث وتقدمت ودخول الوقت. فوقت الظهر من الزوال حتى يتساوى منتصف وفيئه - [01:07:52](#)

سوى ظل الزوال ويليهِ المختار للعصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه سوى ظل الزوال والضرورة الى الغروب ويليهِ المغرب حتى الشافى يقول الاحمر ويليهِ المختار للعشاء الى ثلث الليل الاول. والضرورة الى طلوع فجر ثاني ويليهِ الفجر الى الشروق. وتذكر مكتوبة باحرام في وقتها - [01:08:08](#)

يحرم تأخيرها يحرم تأخيرها الى وقت لا يسعها ولا يصلي حتى يتيقنه. او يغلب على ظن دخوله ان عجز عن اليقين ويعيد ان ومن صار اهلا لوجوبها قبل خروج وقتها بتكبيرة لزمته وما يجمع اليها قبلها وما يجمع اليها قبلها ويجب - [01:08:28](#)

وفورا قضاء فوائت مرتبة ما لم يتضرر او ينسى او يخشى فوت حاضرة او اختيارها. الثالث ستر العورة ويجب حتى خارجها وفي خلوة وظلمة. بما لا يصف البشر وعورة رجل وحره مراهقة وامة مطلقة ما بين سره وركبة - [01:08:48](#)

مؤامرة مطلقا ما بين سره وركبة وابن سبع الى عشر الفرجان الفرجان وكل الحرة عورة الا وجهها في الصلاة. ومن ومن انكشف بعض

عورته وفحش او صلى في نجس او قصب ثوبا او بقعة اعاد. لا من حبس في محل نجس او غصب لا يمكن الخروج منه. الرابع

اجتناب نجاسة غير - [01:09:08](#)

عنها في بدن وثوب وبقعة مع القدرة. ومن جبر عظم ومن جبر عظمتها وخاطه بنجس وتضرر بقلعه لم يجب. وتيمم ان لم ان لم يغضه  
واللحم ولا تصح بلا عذر في مقبرة وخلاء وحمام. واعطاني ابل ومجزرة ومزيلة وقارعة طريق. ولا في اسطحها - [01:09:31](#)

ولا في اسطحيتها الخامس استقبال القبلة. ولا تصح بدونه الا لعاجز ومتنفل في سفر مباح. وفرض قريب منها اصابة رقبة عينها  
وبعيد جهتها ويعمل وجوبا بخبر ثقة بيقين وبمحاريب المسلمين. وان اشتبهت في السفر اجتهد عارف بادلته - [01:09:51](#)

وقلد غيره وان صلى بلا احدهما مع القدرة قضى مطلقا. السادس النية فيجب تعيين معينة. وسن سنة مقارنتها تكبيرة احرام ولا  
يضر تقديمه عليها بيسير. وشرط نية امامة واتمام انفراد العذر. وتبطل صلاته ببطلان - [01:10:11](#)

صلاة امامه لا عكسه ان نوى امام الانفراد والله اعلم طيب يقول شروط الصلاة شروط الصلاة المراد هنا شروط الصحة وهي الاشياء  
او وهي الاعمال او الاشياء التي لا تصح الصلاة الا بها - [01:10:31](#)

ولكنها تكون قبل الصلاة تكون قبل الصلاة وهذا هو الفرق بينها وبين الاركان فالاركان جزء من ماهية الصلاة جزء الماهية اما الاركان  
الشروط فهي خارج الماهية تماما كلها خارج الصلاة. ولذا كلها قبل الصلاة - [01:10:58](#)

يقول ستة هذا بالاستقراء قال الاول طهارة الحدث يعني الحدث تكلمنا عنه سابقا وطهارة تكون بالوضوء اذا كان اصغر وبالاغتسال اذا  
كان اكبر قال عليه الصلاة والسلام لا يقبل صلاة احكم اذا احدث حتى يتوضأ. الشرط الثاني دخول وقت الصلاة لا بد ان يدخل وقت

الصلاة - [01:11:19](#)

ثم بدأ يتكلم عن اوقات الصلاة سنذكرها باختصار شديد وقت الظهر من زوال الشمس وهو بداية اتجاهها وميلها الى جهة الغرب الى  
مصير ظل الشيء مثله بعد فيء الزوال بعد فيء الزوال وذلك انه وقت الزوال لكل شاخص ظل هذا - [01:11:46](#)

الظل الذي في وقت الزوال غير محسوب. انما يحسب ما بعده. فما بعده هو وقت الظهر اذا صار مثل طول الشهر اخص ويليه وقت  
العصر وهو الى مصير ظل الشيء مثليه ايضا بعد في - [01:12:07](#)

الزوال وفي الزوال هذا يقصر في الصيف ويطول ايش؟ في الشتاء الى مصير ظل الشيء مثليه وقيل الى اصفرار الشمس والفرق  
بينهما يسير لكن اصفرار الشمس اقوى. لانه جاء في حديث عبد الله بن عمرو وهو متأخر - [01:12:28](#)

قال ثم يليه وقت الضرورة بعد ذلك الى الغروب وتكلمنا قبل قليل عن وقت الضرورة قال ويليه المغرب وهو من غروب الشمس. الى  
مغيب الشفق الاحمر وهذا الان قد يستمر خمسين دقيقة - [01:12:51](#)

وقد يزيد قليلا وقد ينقص باختلاف وقت الصيف والشتاء لكن الغالب انه لا يصل الى ساعة ونصف فانتبهوا لا تؤخر صلاة العشاء اه  
عفوا صلاة المغرب ساعة ونص في الغالب ان هذا الوقت الان الموجود في التقاويم يعني متأخر قليلا. ربع عشر دقائق ثلث ساعة

بحسب - [01:13:13](#)

ولذلك لا ينبغي تأخير صلاة المغرب عن دخول وقتها اكثر من خمسين دقيقة ثم بعد ذلك وقت العشاء الى ثلث الليل. الاول وهذا جاء  
في حديث ابن عباس وجابر في صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيرها من الاحاديث في هذا الباب - [01:13:39](#)

والقول الثاني انه الى نصف الليل وهذا اصح لانه جاء في حديث عبد الله بن عمرو في مسلم وهو متأخر فهي تكون هذه زيادة من  
الله عز وجل فالى نصف الليل لكن نصف الليل كثير من الناس يفهم ان نصف الليل ما هو نصف الليل - [01:14:02](#)

ها يقولون الساعة اثنعشر حكم وهذا غلط هذا باطل. هذا ما له اصل بل بعضهم يقول ان الصبح يبدأ الساعة اثنعشر دقيقة وهذا مثله  
البطلان الصبح يبدأ الفجر لكن بعض العرب يقولون اصبحنا اصبحنا تجوزا يعني دنونا من الصبح اقتربنا من الصبح وما ذكره

الجواليقي - [01:14:24](#)

وصاحب المصباح المنير منتقد في هذا الباب. على كل حال آآ يعني عندنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بلالا يؤذن بليل ما قال  
يؤذن بعد طلوع الصبح. الاذان بعد الصبح هو عبد الله بن مكتوم. وهذا نص في الموضوع ان - [01:14:48](#)

يستمر حتى طلوع الفجر الصادق. ولكن بعض الناس توهم العرب يقولون من بعد نصف الليل يقولون اصبحنا بس مو مقصود طلوع الصباح مقصودهم ايش الصباح مثل ما يقولون دخلنا الديرة دخلنا البلد وهم ما عاد دخلوها. لكن المقصود انه دنونا اقتربنا وهذا معروف عند العرب - [01:15:10](#)

وهذا نبه اليه جماعة اظن منهم الزبيدي في شرح القاموس قال ويليه الضرورة الى طلوع الفجر الصادق اللي هو الثاني. وذكرنا قبل ان الصحيح ان ما في وقت ضرورة لصلاة الفجر لصلاة العشاء - [01:15:31](#)

وان بعد نصف الليل ليس وقتا للعشاء ثم يأتي آآ بعده آآ وقت الفجر وهو من طلوع الفجر الصادق او يسمى الفجر الثاني الى طلوع الشمس من طلوع بداية طلوع الشمس انتهى وقت الفجر - [01:15:50](#)

قال وتدرك مكتوبة باحرام في وقتها. وقيل لا تدرك الا بادراك ركعة. قولان مشهوران للفقهاء. المذهب ان العبرة بادراك قدر تكبيرة الاحرام في هذا خلاف وادلة مشهورة معروفة قال لكن يحرم تأخيرها الى وقت لا يعني يجب - [01:16:06](#)

ان تصلي جميع الصلاة في الوقت ولا تؤخر جزءا منها خارج الوقت ليس معنى انك مدرك للوقت انه يجوز ان تأخره عن الوقت بل تأخيرها عن الوقت او تأخير بعضها لا يجوز وهو حرام كما نص عليه الفقهاء - [01:16:29](#)

رحمنا الله واياهم قال ولا يصلي يعني لا تصح منه الصلاة المفروضة حتى يتيقن من دخول وقتها او يغلب على ظنه دخول وقته. اما مجرد الشك والاحتمال لا يجوز له ان يصلي ولا يصح منه ان يصلي صلاة الفريضة - [01:16:49](#)

قال ان عجز عن اليقين اكتفى بغلبة الظن واما اذا اخطأ فصلى قبل دخول الوقت. فالصلاة ايش يعني التعبير الاحسن ان نقول لا تصح فرضا. لكن الصلاة صحيحة تكون ايش - [01:17:08](#)

نفلا لكنه لا تجزئه عن الفريضة. فالواجب عليه ان يعيدها. الواجب ان يعيدها بعد دخول الوقت وهذا صحيح قال ومن صار اهلا لوجوبها قبل خروج وقتها بتكبيرة لزمته يعني لو ان المرأة - [01:17:30](#)

طهرت قبل طهرت قبل غروب الشمس نص دقيقة قالوا وجب عليها ان تصلي صلاة ايش العصر والمشهور في المذهب ايضا وصلاة الظهر قالوا وما يجمع اليها قبلها يجب عليها ان تصلحها. وهكذا لو طهرت - [01:17:50](#)

على المذهب قبل الفجر تصلي الضوء المغرب والعشاء القول الثاني انها اذا طهرت قبل غروب الشمس تصلي العصر فقط وهو الراجح واذا طهرت قبل الفجر فليس عليها صلاة لا عشاء ولا مغرب لان ما بعد نصف الليل ليس وقتا لصلاة ايش - [01:18:12](#)

العشاء هذا ارجح القولين وهكذا لو بلغ الغلام وما كان قد صلى وهكذا لو اسلم كافر تلزمهم الصلاة اذا صاروا اهلا يوجوا بها قبل خروج وقتها عندنا قضاء الفوائت قال يجب فورا قضاء الفوائت - [01:18:37](#)

يعني اذا فاتتك صلاتين او ثلاث يجب ان تقضيها ايش مرتبة الفوائت في المذهب له ثلاث صور او ثلاث معاني عفا مش قضاء الفوائت الترتيب بين الفوائت اول شيء ان ترتب بين الفوائت نفسها فتصلي الظهر ثم العصر ثم المغرب. اذا كان فاتتك هذه الصلوات ثلاث -

[01:19:04](#)

وترتب بينها وبين الحاضرة. فلا تقدم الحاضرة عليها تصلي الفوات. ثم تصلي ايش الحاضرة. والصحيح انه لا يجب هذا وبخاصة اذا حضرت الجماعة هم يستثنون اذا طاق الوقت قالوا وايضا يجب الترتيب في الايام. فاذا فاتك يومين الثلاثاء - [01:19:27](#)

والاربعاء تبدأ بصلاة الثلاثاء قبل صلاة الاربعاء هذه ثلاثة انواع من ايش من الترتيب كلها واجب عند الفقهاء والصحيح ان الترتيب سنة وليس بواجب لا بين الفوائت مع بعضها ولا بين الفاتنة والحاضرة - [01:19:47](#)

ولا بين الايام الصحيح في كل هذا انه افضل وانه اولى واحسن وهو مذهب الشافعية والظاهرية وهو ارجح لان ما في نص على وجوب الترتيب. واما الحديث حديث ابي حديث ابي جمعة - [01:20:07](#)

سباع رضي الله عنه اللي رواه احمد وغيره فهو حديث ضعيف بل منكر وهو مسلسل بالضعفاء والمجاهيل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب ثم آآ تبين انه ما صلى العصر في الخندق فصلى - [01:20:26](#)

العصر ثم اعاد فصلى المغرب وهذا حديث باطل. وهو مخالف لما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر اولاً ثم



صلی المغرب ثانيا فهو سندہ ضعیف ومتنہ منکر - 01:20:41

نکتفی بهذا القدر واللہ اعلم و صلی اللہ وسلم علی نبینا محمد والہ وصحبہ اجمعین - 01:20:57